

## الأصل المعروف بالمبسوط

المكاتبة فان عجز الولد قبل قضاء القاضي بطلت جناية الأم عن ولدها & باب مكاتبة  
الرجلين جميعا .

قلت أرأيت عبدا بين رجلين كاتباه جميعا مكاتبة واحدة وجعلا النجوم واحدة هل تجوز هذه  
المكاتبة قال نعم قلت وكذلك